

قرار رقم (٧٧١) لسنة ٢٠٢٠
بتاريخ ٢٠٢٠/٠٧/١٦
بشأن إعادة قيد بعض وسطاء التأمين

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية .

بعد الإطلاع علي القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة علي التأمين في مصر ولائحته التنفيذية .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته .

وعلى موافقة السيد الأستاذ المستشار نائب رئيس الهيئة بتاريخ ٢٠١٨/٥/٣ على تفعيل الاقتراحات الخاصة بتبسيط إجراءات القيد أو التجديد أو إعادة القيد لوسطاء التأمين .

وعلى قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة رقم ١٠٥٠ بتاريخ ٢٠١٧/١١/٧ بتحديد اختصاصات السيد الاستاذ المستشار رضا عبد المعطى - نائب رئيس الهيئة .

وعلى مذكرة قطاع التأسيس والترخيص ورقابة المهنيين المعدة فى هذا الشأن.

قرار

مادة أولى: يعاد قيد اسم وسطاء التأمين الاتى أسمائهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين كوسيط تأمين ضمن الجهاز الانتاجى بالشركات التالية ووسيط تأمين حر وفقاً لأحكام المادتين (٧٣) ، (٧٤) مكرراً من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ، وبنفس أرقام قيدهم السابقة وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار :-

م	اسم الوسيط	الرقم	الشركة	الرقم القومى
٠١	نبويه حسن على سالم	٢٤٥٢٠	وسيط تأمين حر	٢٦١٠٢٢٢٢١٠٠٢٠٣
٠٢	نادر عزيز حنا صليب	٢٢٣٨٣	وسيط تأمين حر	٢٧٣٠٦٠٢٠١٠١٨٧٧
٠٣	وسام ايوب عزيز بهمان	٢٧٤٦١	تشب لتأمينات الحياه	٢٦٩٠٦١٤١٦٠٢٢٣١

مادة ثانية : على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه .

نائب رئيس الهيئة
المستشار / رضا عبد المعطى



٤٦٠٧٦

م. السيد